الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/54/186*
7 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٠٨ من جدول الأعمال
المراقبة الدولية للمخدرات

تقرير عن متابعة تنفيذ النتائج التي أسفرت عنها الدورة الاستثنائية العشرون للجمعية العامة وعن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٣/١١٥

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير رؤية عامة لتنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية العشرين التي عقدتها الجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات. ويغطي التقرير خطط العمل والتدابير المتخذة، والأنشطة التي اضطلع بها بالفعل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، فضلا عن ما يتوخى الاضطلاع به من أنشطة للوفاء بالولايات الجديدة التي أسندتها إليه الجمعية العامة في ميدان مراقبة المخدرات.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

99-29264 121099 121099

9929264

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا	- مقدمة	١	٣
ثانيا	- الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للمراقبة الدولية للمخدرات، ١٩٩٨-٢٠٠١	٢	٣
ثالثا	- التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة	٣	٣
رابعا	- خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات	٤ -٧	٤
خامسا	- القضاء على الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون وشجيرات الكوكا ونبات القنب من خلال التنمية البديلة	٨ -١٥	٥
سادسا	- تدابير تعزيز التعاون القضائي	١٦-١٧	٨
سابعا	- خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استخدامها على نحو غير مشروع	١٨-٢٠	٨
ثامنا	- مراقبة السلائف	٢١-٢٢	٩
تاسعا	- غسل الأموال	٢٣-٢٦	١٠
عاشرا	- حشد لجنة المخدرات من أجل الوفاء بولايتها	٢٧-٣٠	١١

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١١٥/٥٣ المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٩٩، والمعنون "التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية"، إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها الرابعة والخمسين، تقريرا عن تنفيذ النتائج التي أسفرت عنها دورتها الاستثنائية العشرون وعن تنفيذ القرار ١١٥/٥٣، ويقدم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

ثانيا - الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للمراقبة الدولية للمخدرات، ١٩٩٨-٢٠٠١

٢ - كانت الدورة الاستثنائية العشرون للجمعية العامة المكرسة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، تمثّل منعطفا رئيسيا في الجهود الدولية المبذولة لإقامة عالم خال من المخدرات، وقد صاغت الدورة استراتيجية عالمية تستند إلى نهج متوازن، يقوم على الحد من الطلب والحد من العرض باعتبارهما عنصرين يعزز كل منهما الآخر. وينشط برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في متابعة نتائج الدورة الاستثنائية. وقد وسَّعت الالتزامات الجديدة التي قطعتها الحكومات على نفسها من نطاق الولايات والمسؤوليات المسندة إلىبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وهو ما ينعكس في الموافقة على الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للمراقبة الدولية للمخدرات للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. وسيكون النجاح في تنفيذ الآثار المترتبة على الميزانية أمرا لازما إذا ما أريد للمجتمع الدولي أن يستفيد من الفرصة التي أتاحتها الدورة الاستثنائية.

ثالثا - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة

٣ - إن لجنة التنسيق الإدارية إدراكا منها لأن مراقبة المخدرات هي اهتمام شامل رئيسي، واعترافا منها بأهمية نتائج الدورة الاستثنائية بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة ككل، رأت أن رصد تنفيذ أعمال المتابعة للدورة الاستثنائية ينبغي أن يصبح جزءا لا يتجزأ من العمليات الجارية. حاليا لتعزيز أعمال المتابعة المستمرة والمنسقة للمؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في التسعينات. وهذا الدمج يتجلى حاليا لا في أعمال أجهزة التنسيق المشتركة بين الوكالات فحسب، بل أيضا في ما توفره لجنة التنسيق الإدارية من دعم للهيئات الحكومية الدولية المركزية ولا سيما المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جهد يهدف إلى ضمان أن الإجراءات الرامية إلى تنفيذ نتائج المؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في التسعينات، بما فيها الدور الاستثنائية، يدعم بعضها بعضا ويجري تنسيقها على نحو فعال، ولن يسفر ذلك إلا عن تقدم النهج المتكامل لخفض الطلب على المخدرات غير المشرعة وعرضها، الذي تتضمنه نتائج الدورة الاستثنائية، وتشجيع تنفيذه على نحو فعال. وقد أيد المجلس هذا

النهج وعززه في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩. وقد اتخذ المجلس قراره ٣٠/١٩٩٩ بناء على مشروع قرار أوصت به لجنة المخدرات في دورتها الثانية والأربعين معنونا "استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تعزيز أجهزة الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في نطاق المعاهدات القائمة للمراقبة الدولية للمخدرات ووفقا للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة"[١]. وفي الجزء رابعا من ذلك القرار أوصى المجلس بأن "تقدم الدول الأعضاء تقارير عن تنفيذ التدابير الناشئة عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين تمشيا مع الإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية[٢]، وأن تعتبر مشكلة المخدرات العالمية كقضية شاملة في سياق متابعة متكاملة ومنسقة للمؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة".

رابعا - خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات

٤ - اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات[٣]، الذي أبرز أهمية خفض الطلب كدعامة لا غنى عنها في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية. ويقدم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الدعم إلى الحكومات في وضع برامج ذات منحى عملي لخفض الطلب على المخدرات، تمشيا مع التزاماتها بالشروع في تنفيذ استراتيجيات جديدة ومعززة بحلول عام ٢٠٠٣، وتحقيق نتائج ملموسة بحلول عام ٢٠٠٨.

٥ - وطلبت الجمعية العامة، في الجزء الثاني من قرارها ١١٥/٥٣، إلى لجنة المخدرات أن تبحث في دورتها الثانية والأربعين الاقتراح الخاص بوضع خطة عمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات، الذي كان يقوم بصوغه برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع مراعاة الاتفاقات والإعلانات الدولية في مجال خفض الطلب التي وضعت من قبل، وخصوصا برنامج العمل العالمي[٤]، وتوجيه جميع السياسات والبرامج إلى كل قطاعات المجتمع. وفي شهري كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وآذار/ مارس ١٩٩٩، عقد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات اجتماعين لفريق عامل حكومي دولي رفيع المستوى لوضع خطة عمل لتنفيذ الإعلان. ونظرت لجنة المخدرات، في دورتها الثانية والأربعين، في تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي وصاغت خطة عمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات، وهي الخطة الواردة في مشروع القرار (١)، الذي أحيل عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الجمعية العامة لاعتماده في دورتها الرابعة والخمسين.

٦ - وأحد الشروط المسبقة الهامة لتحقيق الأهداف المعتمدة في الدورة الاستثنائية العشرين يتمثل في أن تتوفر للحكومات المعلومات الموثوق بها عن طبيعة إساءة استخدام المخدرات وأنماطها واتجاهاتها. ولتحقيق ذلك الغرض، شرع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في مبادرة جديدة لمساعدة الحكومات في إنشاء بنية أساسية للتصدي لذلك الوباء، عن طريق توفير التدريب والمشورة العلمية من

خلال شبكة إقليمية من المستشارين المتخصصين في الأوبئة والمعاهد البحثية. ويهدف ذلك الجهد إلى كفالة استناد برامج الحد من الطلب إلى تقييم منتظم لطبيعة وحجم إساءة استخدام المخدرات وما يرتبط بها من مشاكل، من أجل وضع قاعدة بيانات تتضمن أفضل الممارسات في مجالات الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل. وإسهاما في هذا الجهد، نشر برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات مبادئ توجيهية لوضع وتنفيذ التقييم السريع لحالة إساءة استخدام المخدرات والاستجابة إليها، وجرى اختبار تلك المبادئ التوجيهية بصورة ميدانية في أكثر من ١٢ بلدا على نطاق العالم.

٧ - وفي الجزء الثاني من القرار ١١٥/٥٣، لاحظت الجمعية العامة مع الارتياح المشاركة النشطة للمنظمات الشبابية والشباب في الدورة الاستثنائية، وشددت على أهمية أن يواصلوا الإسهام بتجاربهم والمشاركة في عمليات اتخاذ القرارات، وبخاصة فيما يتعلق بصياغة خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات، واستفاد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من الالتزام الذي قطعه الشباب على أنفسهم بإقامة مجتمع خال من المخدرات في منتدى منظومة الأمم المتحدة العالمي الثالث للشباب، المعقود في براغا، البرتغال، في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨، وفي المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، المعقود في لشبونة في الفترة من ٨ إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨. وفي إعلان لشبونة بشأن السياسات والبرامج المعنية بالشباب، الذي اعتمده المؤتمر، تعهدت الحكومات برفع مستوى الوعي بإساءة استخدام المخدرات بالعمل في شراكة مع الشباب وتعبئة المجتمعات المحلية لتبني أساليب حياة صحية.

خامسا - القضاء على الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون وشجيرات الكوكا ونبات القنب من خلال التنمية البديلة

٨ - في الدورة الاستثنائية العشرين، أعلنت الجمعية العامة، في القرار دإ-٤/٢٠ هاء المعنون "خطة عمل بشأن التعاون الدولي على إبادة المحاصيل المخدرة غير المشروعة وبشأن التنمية البديلة"، التزاما تاريخيا بالقضاء على الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون وشجيرات الكوكا ونبات القنب، أو الحد منها بدرجة كبيرة، بحلول عام ٢٠٠٨. ويضطلع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بدور حفاز في توفير استراتيجية تحقيق هذا الهدف، وذلك بالتعاون الوثيق مع الشركاء الوطنيين والدوليين والمؤسسات المالية الدولية ممن ينشطون في مجال القضاء على الفقر، وفي مجالي الصحة والتعليم، من أجل تحسين المستوى العام للحياة في المناطق المتضررة من زراعة المحاصيل المخدرة، مما يقلل من الحوافز التي تدفع الناس إلى زراعة تلك المحاصيل غير المشروعة.

٩ - وفي الجزء الثاني من القرار ١١٥/٥٣، طلبت الجمعية العامة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يرفع تقريرا إلى لجنة المخدرات، في دورتها الثانية والأربعين، بشأن متابعة خطة العمل المتعلقة بالتعاون الدولي لإبادة المحاصيل المخدرة غير المشروعة وبشأن التنمية البديلة. وكان معروضا على اللجنة في آذار/ مارس ١٩٩٩ تقرير عن هذا الموضوع (E/CN.7/1999/3).

١٠ - ولدعم الحكومات في تحقيق أهداف خطة العمل، بدأ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بالتشاور مع الحكومات المهتمة، عملية لصياغة "خطط عملية" وطنية تستند إلى الخبرات الميدانية المكتسبة خلال العقد الماضي في مجال القضاء على المحاصيل غير المشروعة والتنمية البديلة في منطقة الأنديز وجنوب شرقي وجنوب غرب آسيا. وعلى سبيل المتابعة المباشرة لبرنامج العمل، قام برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، مع حكومات بوليفيا وكولومبيا وبيرو، بإعداد خطط عملية تُعد أدوات برنامجية لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للحد بدرجة كبيرة من الزراعة غير المشروعة أو القضاء عليها عن طريق التنمية البديلة خلال إطار زمني محدد. وثمة برامج مماثلة للتنمية البديلة قطعت مراحل متفاوتة من إعداد بالنسبة لأفغانستان وميانمار وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفييت نام.

١١ - وقدم مصرف التنمية للبلدان الأمريكية دعما قيِّما لحكومة بيرو بتوفير القروض للأشغال العامة المتعلقة ببناء الطرق ومشاريع الطاقة والبنية الأساسية اللازمة لمشاريع التنمية البديلة المستدامة والفعالة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، اشترك برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات واللجنة الأوروبية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة الدول الأمريكية في تنظيم اجتماع لفريق استشاري لدعم مراقبة المخدرات في بيرو عُقد في بروكسل. وسيعقد اجتماع مماثل، برعاية نفس الجهات بالإضافة إلى اسبانيا والبنك الدولي، في حزيران/يونيه ١٩٩٩ في باريس لدعم الخطة العملية لحكومة بوليفيا. وتؤكد الخطة العملية لكولومبيا على ضرورة التفاعل الوثيق بين التنمية البديلة وعملية السلام.

١٢ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، بدأ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عملية وضع إطار برنامجي للتعاون في مجال مراقبة المخدرات في جنوب شرقي آسيا، يغطي منطقة رابطة أمم جنوب شرقي آسيا. ويخضع هذا النهج الإقليمي في تنظيمه لخطة العمل والإعلان السياسي اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية، كما يأخذ في الحسبان أهداف الخطط والاستراتيجيات الوطنية. والاستراتيجية الموضوعة لمنطقة جنوب شرقي آسيا، التي تغطي بروني دار السلام وكمبوديا والصين وإندونيسيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وماليزيا وميانمار والفلبين وسنغافورة وتايلند وفييت نام وأمانة رابطة أمم جنوب شرقي آسيا ومصرف التنمية الآسيوي، تهدف إلى تحقيق خفض بنسبة ٤٠ في المائة في الزراعة غير المشروعة للأفيون الجاف، شريطة أن تتوفر الأوضاع والدعم من المانحين لتنفيذ برامج التنمية البديلة الموسعة في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار.

١٣ - أما استراتيجية برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لمنطقة منظمة التعاون الاقتصادي (التي تشمل أفغانستان وأذربيجان وجمهورية إيران الإسلامية وكازاخستان وقيرغيزستان وباكستان وطاجيكستان وتركيا وتركمانستان وأوزبكستان)، فتوفر إطارا يتسم بالكفاءة وفعالية التكلفة لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، داخل أفغانستان وفي البلدان المجاورة على حد سواء. ويغطي الإطار البرنامجي السنوات الخمس الأولى (من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٣) من خطة العمل، ويتوخى تحقيق خفض بنسبة ٣٠ في المائة في الزراعة غير المشروعة للأفيون الجاف، شريطة أن تتوفر الأوضاع والدعم من المانحين

لتنفيذ مبادرات التنمية البديلة في إطار البرنامج المشترك في أفغانستان. وتوفر عملية إطار البرنامج المشترك في أفغانستان لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات فرصة إدراج البعد المتعلق بالمخدرات كمبدأ مشترك في البرامج التي تضطلع بها الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، وفي البرامج الثنائية، عند بدء تنفيذها في أفغانستان. وفي باكستان، يدعم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الجهود التي تبذلها الحكومة لحظر الخشخاش، التي أسفرت في أيار/ مايو ١٩٩٨ عن تدمير ١٢٥ هكتارا من خشخاش الأفيون من بين ما يقدر بنحو ٥٠٠ هكتار مزروعة بذلك النبات. وشرع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في إعداد استراتيجية لمرحلة التدعيم تتوخى تقديم المزيد من المساعدات من وكالات أخرى، بمجرد القضاء على إنتاج الأفيون في مقاطعة دير.

١٤ - وقد دعت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين الدول الأعضاء إلى تصميم آليات لرصد الزراعة غير المشروعة والتحقق منها، والتعاون وتبادل المعلومات مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ومع الحكومات الأخرى. وبدأ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إجراء تقييمات وتحليلات لتزويد الحكومات بمصدر مستقل ومحايد وموضوعي للمعلومات من أجل قياس مدى اتساع نطاق الزراعة غير المشروعة ورصد الجهود المبذولة للحد منها والقضاء عليها في نهاية المطاف. وأعد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات برنامجا لإنشاء نظام عالمي للرصد لتقديم الدعم إلى الحكومات، بناء على طلبها، من أجل قياس مدى اتساع نطاق الزراعة غير المشروعة، باستخدام منهجيات المسح الملائمة التي تجمع بين عمليات المسح الأرضي والجوي، فضلا عن الرصد باستخدام السواتل. وتحقيقا لذلك الغرض، وقّع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في نيسان/أبريل ١٩٩٩ مع الوكالة الفضائية الأوروبية اتفاقا يحدد السمات الرئيسية لاتفاق تعاون توفر بمقتضاه الوكالة الفضائية الأوروبية ما لديها من خبرة فنية وقدرة تقنية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من أجل تطوير المنهجية اللازمة لذلك. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بدأ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات مشروع دعم لإنشاء فريق صغير لوضع البرامج يكون مسؤولا عن وضع منهجيات المسح والمشاركة في بعثات تقييم الاحتياجات على المستوى القطري، والإسهام في صياغة مشاريع المساعدة التقنية.

١٥ - وفي الدورة الثانية والأربعين للجنة المخدرات، اعتمدت اللجنة القرار ٣/٤٢ المعنون "رصد الزراعة غير المشروعة والتحقق منها"، الذي أيدت فيه استراتيجية برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وفي ذلك القرار، طلبت اللجنة، ضمن جملة أمور، أن يتعاون برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في العمل مع الحكومات التي تطلب ذلك، من خلال إبرام اتفاق يحدد المبادئ التوجيهية لجمع المعلومات ونشرها، ومع المنظمات الحكومية والحكومية الدولية والإقليمية والتقنية المعنية، على إنشاء شبكة لرصد زراعة المحاصيل غير المشروعة. كما طلبت إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يعمل، ضمن حدود الموارد المتاحة، على إنشاء قاعدة بيانات مركزية ونظام للمعلومات التي تقدمها الحكومات عن زراعة المحاصيل غير المشروعة، وأن يقدم إلى اللجنة تقريرا سنويا عن الحالة العالمية القائمة فيما يتعلق بالمحاصيل غير المشروعة، وعن أثر الاستراتيجيات التي تضعها الحكومات للقضاء على تلك المحاصيل وإحلال غيرها محلها. وأخيرا، طلبت اللجنة إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

أن يقدم المساعدة التقنية اللازمة إلى الحكومات التي تطلب ذلك، وأن يتخذ خطوات لتعبئة الدعم السوقي والمالي على الصعيد الدولي بغية إنشاء آليات وطنية للرصد والتحقق الخاصين بزراعة المحاصيل غير المشروعة التي تستخدم في إنتاج المخدرات، وإنشاء شبكة دولية لمكافحة الزراعة غير المشروعة بغرض تنفيذ خطة العمل.

سادسا - تدابير تعزيز التعاون القضائي

١٦ - إن التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية، التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية، في القرارات دإ-٤/٢٠ ألف إلى هاء، تتركز على التدابير التي ينبغي على الدول أن تتخذها من أجل التنفيذ التام لاتفاقية الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٩٨، وتعزيز التعاون القضائي الذي يكمل ويوسع نطاق التعاون المتوخى في تلك الاتفاقية. وشجع القرار الدول على أن تستعرض، بحلول عام ٢٠٠٣، تنفيذ التدابير اللازمة لتعزيز التعاون القضائي المبينة في القرار دإ-٤/٢٠ جيم، التي تشمل التسليم والمساعدة القانونية المتبادلة ونقل الإجراءات، وتعزيز تلك الإجراءات حسب الاقتضاء.

١٧ - وقام برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، من خلال برنامجه للمشورة القانونية، بمساعدة الحكومات على إصدار وتنفيذ تشريعات لإنفاذ أحكام المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وبخاصة أحكام اتفاقية عام ١٩٩٨، فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة والتسليم ونقل الإجراءات وما يتصل بذلك من أحكام المعاهدات. ويقدم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات المساعدة إلى الدول في تنفيذ التوصيات التي تدعو الدول إلى تشجيع تبادل المعلومات المتعلقة بقوانينها وممارساتها وإجراءاتها فيما بين سلطاتها القانونية والمختصة بإنفاذ القوانين. كما أن توفير التدريب والتعاون التقني للموظفين القانونيين وموظفي إنفاذ القوانين الذي يدعمه أو يقوم به برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات قد عزز من الخبرات الفنية للحكومات وقدراتها، مما أسفر عن ضبط ومحاكمة وإدانة تجار المخدرات.

سابعا - خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استخدامها على نحو غير مشروع

١٨ - في قرار الجمعية العامة دإ-٤/٢٠ ألف، المعنون "خطة عمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استخدامها على نحو غير مشروع"، جاء أن موضوع المنشطات الأمفيتامينية ينبغي أن يحظى بأولوية عالية، وأن يصبح بندا منتظما في جدول أعمال لجنة المخدرات، وأن الدول ينبغي أن تنشر معلومات عن الإجراءات المتخذة لتحقيق خطة العمل، وأن تقدم تقارير عنها إلى لجنة المخدرات، التي ينبغي عليها بدورها أن تستعرض وتقيم تنفيذ خطة العمل على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية.

١٩ - ودعت الجمعية العامة إلى وضع تشريعات وبرامج وطنية لإنفاذ خطة العمل، أو تعزيز ما هو موجود من هذه التشريعات والبرامج، بحلول عام ٢٠٠٣. وتحقيقا لذلك الغرض، عزز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من الجهود التي يبذلها لدعم الدول الأعضاء ولجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، لتعزيز ما تبذله من جهود لمعالجة المشكلة العالمية للاتجار في المنشطات الأمفيتامينية وإساءة استخدامها، وبخاصة من خلال برامج البحوث والتعاون التقني. واستجابة لانتشار وتنوع التصنيع السري للمنشطات الأمفيتامينية وإساءة استخدامها على الصعيد العالمي، عقد في آذار/ مارس ١٩٩٨ في طوكيو اجتماع استشاري لمناقشة واستعراض الأساليب الحالية لتوصيف وتصنيف المنشطات الميتافيمينية وغيرها من المنشطات الأمفيتامينية، وتقديم توصيات للعمل في ذلك المجال مستقبلا. وعلى سبيل المتابعة، أعد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات مشروع مخطط لبرنامج زمالات في موضوع توصيف المخدرات غير النقية. كما عقد اجتماع استشاري في لندن في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ لاستعراض أساليب تحديد وتحليل المنشطات الأمفيتامينية ونظائرها في المواد المضبوطة. وثمة مبادرة أخرى تتمثل في مساعدة الحكومات في منطقة جنوب شرقي آسيا على مكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استخدامها على نحو غير مشروع. ووافقت منظمة الصحة العالمية على الاضطلاع ببحوث عن الآثار الصحية لهذه المنشطات، وبخاصة مادة الميثيلي نيدي أوكسي ميتافيتمين (المعروفة بصورة شائعة باسم "النشوة" Ecstasy).

٢٠ - واشترك برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، والمكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لمنطقة الأمريكتين، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، في تنظيم اجتماع عقد في سانتياغو في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ بشأن استهلاك المنشطات الأمفيتامينية المستخدمة لأغراض فقدان الشهية. وتناول الاجتماع مسألة ارتفاع معدلات استهلاك المنشطات الأمفيتامينية المستخدمة لأغراض فقدان الشهية في بلدان في الطرف الجنوبي من أمريكا اللاتينية، وإساءة استخدامها، وظهور سوق غير مشروعة لها، ومدى فعالية التدابير التي تتخذها الحكومات.

ثامنا - مراقبة السلائف

٢١ - إن التدابير الرامية إلى منع صنع السلائف المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ومنع استيراد تلك السلائف وتصديرها والاتجار بها وتوزيعها وتسريبها على نحو غير مشروع، الواردة في قرار الجمعية العامة دإ-٤/٢٠ باء، ستسهل تنفيذ المادة ١٢ (المتعلقة بالسلائف) من اتفاقية عام ١٩٩٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية. فهذه التدابير توسع من نطاق أحكام تلك المادة. ولما كانت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تقدم كل سنة إلى لجنة المخدرات تقريرا عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٩٨، فإن اللجنة ستنظر مستقبلا في تنفيذ التدابير المتعلقة بالسلائف ضمن نفس بند جدول الأعمال الذي تنظر في إطاره في تنفيذ المادة ١٢. فذلك من شأنه أن يتجنب الازدواجية ويسهل تقديم الحكومات لتقاريرها.

٢٢ - ويعمل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بالتشاور الوثيق مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مشاريع لمراقبة السلائف في جنوب شرقي آسيا وفي آسيا الوسطى وجنوب وجنوب غربي آسيا، للمساعدة في إنشاء آليات للمراقبة والتعاون على الصعيد الإقليمي. وفي هذا الصدد، اشترك برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدارت والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في تنظيم المؤتمر الإقليمي للوعي التشريعي بمراقبة السلائف، المعقود في كولومبو في تموز/يوليه ١٩٩٨، ضمن مشروع إقليمي تابع لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لمراقبة السلائف في جنوب وجنوب غربي آسيا. وأدى الاجتماع إلى رفع مستوى الوعي بموضوع السلائف، وكان حافزا على استكمال القوانين والنظم المتصلة بذلك والمواءمة بينها. وقد زادت برامج المساعدة التقنية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في ميدان مراقبة السلائف من المعرفة المتوفر للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن آخر الاتجاهات في الاتجار بالمواد الكيميائية للسلاف.

تاسعا - غسل الأموال

٢٣ - في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، في القرار دإ-٢/٢٠، التزمت الحكومات بأن تعتمد، بحلول عام ٢٠٠٣، تشريعات وبرامج وطنية لمكافحة غسل الأموال وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقي عام ١٩٩٨، وكذلك بأن تتخذ تدابير مكافحة غسل الأموال المعتمدة في القرار د/٤ دال. وبمناسبة انعقاد الدورة الاستثنائية، نشر برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات دراسة بعنوان "الملاجئ المالية والسرية المصرفية وغسل الأموال"، تتضمن تحليلا شاملا للمشاكل الناجمة عن غسل العوائد الإجرامية في القطاع المالي الخارجي. وعلى سبيل المتابعة، بدأت مبادرة الأعمال المصرفية الخارجية، وهي مبادرة عالمية للأمم المتحدة لمنع إساءة استخدام القطاع المالي الخارجي في غسل العوائد الإجرامية. وترمي أهدافها الأوسع نطاقا إلى منع غسل العوائد الإجرامية من خلال القنوات المالية، وتحسين الشفافية في المعاملات المالية الدولية، وتنشيط التعاون الدولي في المسائل الجنائية التي تشترك فيها المراكز المالية الخارجية.

٢٤ - وبُذلت جهود خاصة لمساعدة الدول على تحسين كفاءة ما تقوم به من تحريات مالية. وتم اعداد دليل تدريبي للمحققين الماليين، وبدأ برنامج التعاون مع بربادوس وجامايكا في إنشاء دوائر للتحقيقات المالية. ووضعت قائمة عالمية بأنشطة التعاون التقني الجارية في مجال مكافحة غسل الأموال، وذلك عقب عقد اجتماعات تنسيقية في فيينا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. وستجعل القائمة من الممكن تشكيل صورة أفضل لما يمكن أن يحدث من تداخل وفجوات وثغرات في توفير المساعدة التقنية في مجال مكافحة غسل الأموال.

٢٥ - وفي عام ١٩٩٨، عقدت حلقات عمل لرفع الوعي والتدريب في نيودلهي لدول جنوب آسيا، وفي بوينس آيرس ولاباز للدول الأعضاء في السوق المشتركة للمخروط الجنوبي. وأوفدت بعثات إلى جزر كايمان، وكولومبيا، وغواتيمالا، وبنما. وبالتعاون مع برنامج المشورة القانونية التابع لبرنامج الأمم المتحدة

للمراقبة الدولية للمخدرات، غـُطيت المسائل المتعلقة بغسل الأموال في حلقات العمل التدريبية لمسؤولي العدل في جمهورية إيران الإسلامية والسنغال وسلوفاكيا. وجرى توفير الدعم للفريق المعني بغسل الأموال في آسيا/المحيط الهادئ في تنظيم حلقة عمل عن غسل الأموال في دول تلك المنطقة.

٢٦ - ويقوم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بتوفير المساعدة إلى الدول التي لم تعتمد بعد الأحكام التشريعية والتدابير التنفيذية اللازمة، وذلك من خلال البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة. وستنظم سلسلة من حلقات العمل الإقليمية للصياغة القانونية بهدف توفير الوجيه فيما يتعلق بوضع تشريعات مكافحة غسل الأموال وتحقيق المواءمة بين أحكام هذه التشريعات. كما تقدم المساعدة من خلال تدريب سلطات المصارف وإنفاذ القوانين والسلطات القضائية على تعزيز قدرة الدول على تنفيذ التشريعات المحلية لمكافحة غسل الأموال تنفيذا فعالا.

عاشرا - حشد لجنة المخدرات من أجل الوفاء بولاياتها

٢٧ - في الفقرة ٢٠ من الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين[٢]، دعت الجمعية جميع الدول إلى أن تقدم إلى لجنة المخدرات كل سنتين تقريرا عن جهودها المبذولة لتحقيق الأهداف والغايات المقررة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨ المتفق عليها في الدورة الاستثنائية العشرين، وطلبت إلى اللجنة أن تحلل تلك التقارير من أجل تعزيز الجهود التعاونية الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

٢٨ - وفي القرار ١١٥/٥٣، المعنون "التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية"، طلبت الجمعية العامة إلى لجنة المخدرات وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وضع مبادئ توجيهية بغية تيسير عملية إعداد التقارير من جانب الحكومات بشأن تنفيذ خطة العمل العالمية التي اعتمدتها الجمعية في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة[٤]، والتقدم المحرز في سبيل تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي. وكان الهدف يتمثل في كفاءة جمع بيانات موثوق بها، وزيادة عدد الحكومات التي تقدم معلومات مستكملة بصورة منتظمة، وتحسين نوعية استجاباتها، وتجنب الازدواجية في الأنشطة.

٢٩ - وأثناء نظر لجنة المخدرات في هذه المسألة في دورتها الثانية والأربعين في آذار/ مارس ١٩٩٩، كان معروضا عليها مذكرتين من الأمانة العامة، معنونتين "المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن تنفيذ برنامج العمل العالمي وعن أنشطة متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة" (E/CN.7/1999/2) و"تنفيذ برنامج العمل العالمي الذي اعتمدته الجمعية العامة أثناء دورتها الاستثنائية العشرين" (E/CN.7/1999/2). ولاحظت اللجنة التداخل الواسع النطاق بين أحكام برنامج العمل العالمي وخطط العمل والتدابير التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين. ومن أجل ترشيد شروط تقديم التقارير من جانب الحكومات والأمانة العامة وتجنب الازدواجية، قررت اللجنة أن يتم مستقبلا إدماج التقرير السنوي المقدم من الأمين العام عن الأنشطة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات والحكومات

فيما يتصل ببرنامج العمل العالمي مع التقرير المتعلق بالتقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعـــلان السياسي. وقـــررت اللجنـة، عملا بقرارها ٤/٤٢، أن تنشئ، في حدود الموارد المتاحة، فريقا عاملا فيما بين الدورات، مفتوح باب العضوية أمام جميع الدول، لوضع مبادئ توجيهية لكي تيسر عملية إعداد الحكومات تقارير عن تنفيذ برنامج العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣-٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي. واجتمع الفريق العامل فيما بين الدورات في الفترة من ١ إلى ٣ حزيران/يونيه، ومن المتوقع أن يعقد اجتماعا ثانيا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، وأن يقدم مشروعا موحدا للمبادئ التوجيهية لكي تنظر فيه اللجنة وتعتمده عندما تعاود عقد دورتها الثانية والأربعين في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

٣٠ - وسيواصل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بصفته أمانة لجنة المخدرات، الاضطلاع بدور نشط في تنفيذ الاستراتيجية التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، بتوفير الدعم إلى الحكومات من خلال مجموعة من المساعدات التقنية من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها خلال الأطر الزمنية المحددة.

الحواشي

(١) انظر الوثيقة E/1999/28-E/CN.7/1999/15، الفصل الأول (ستصدر في صورتها النهائية باعتبارها الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم٨).

(٢) انظـــر الوثائـــق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية العشرون، الملحق رقم٣ (A/S-20/14)، الفرع الثالث، القرار دإ-٢/٢٠، المرفق.

(٣) نفس المرجع السابق، القرار دإ-٣/٢٠، المرفق.

(٤) انظر القرار دإ-٢/١٧، المرفق.

(٥) انظر الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة لاعتماد اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، فيينا، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، المجلد الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.XI.5).